

**معضلة النزعة الأخلاقية واعتبارات الأمن الإنساني في الحروب الجديدة**  
**The dilemma of moralism and human security**  
**considerations in the new wars**

عبد المالك محزم\*، جامعة أم البواقي  
mehazem.abdelmalek@univ-oeb.dz

تاريخ القبول: 2020/10/23

تاريخ الاستلام: 2020/07/21

**ملخص:**

تتضح في صراعات القرن الحادي والعشرين ظاهرة "الحروب الجديدة" الناشئة؛ التي تستند إلى فكرة أساسية مفادها، تورط كلا من الجهات الفاعلة دولا وغير دول. بشكل متزايد في تحويل أعباء الحرب إلى بدائل سواء كانوا بشريين أو وسائل تكنولوجيا وتقنية. للتقليل من تكاليف الحرب من جهة، ومن جهة ثانية للتملص من الأعباء الأخلاقية والقانونية التي تفرضها المنظومة الدولية على مسألة الحرب.

تعالج هذه الدراسة المعضلة الناجمة، عن الواقع الدولي المعاصر الذي رسمت ملامحه التطورات التكنولوجية الهائلة، وتأثيراتها على طبيعة الحروب الجديدة، التي تستعين ببدائل بشرية وتكنولوجية يعتبرها كثيرون، أكثر تناسبا مع هذا الواقع لتحقيق الأهداف الإستراتيجية للدول ضمن بيئة تشغيلية وتكتيكية جديدة. في حين يتعارض هذا الواقع مع المنظومة القانونية العالمية الهشة أساسا ويعمق من إشكالاتها التطبيقية. وعليه تبحث هذه الورقة في الزوايا والنقاط التي قد تناقض من خلالها طرق القتال الجديدة المبادئ القانونية (الأخلاقية) التقليدية.

\* المؤلف المراسل

**الكلمات المفتاحية:** النزعة الأخلاقية، الحرب العادلة، الحروب البديلة، الملامح الأخلاقية للحروب الجديدة.

### Abstract:

The conflicts of the twenty-first century unfold on the phenomenon of the emerging “new wars” which is founded on the basic idea that both state and non-state actors are increasingly involved in shifting the war expenditures to proxies surrogates, be they human beings or technological and technical implements, for the purpose of reducing the costs of War on the one hand, and on the other hand to evade the moral and legal burdens imposed by the international system on the issue of war.

This study addresses the dilemma brought about by the contemporary international actuality, whose features have been outlined by the huge technological developments, and their impacts on the nature of new wars and which are in quest of human and technological surrogates that many would deem more appropriate to the prevailing reality to achieve the strategic goals of countries within a new operational and tactical environment. While this actuality rebuts the mainly fragile global legal system and deepens its application controversies. Thus, this paper investigates the angles and points through which the new fighting patterns are likely to contradict traditional (moral) legal principles.

**Keywords:** moralism, just war, alternative wars, moral features of new war

### مقدمة:

في ظل البيئة العولمية الحالية، لم تعد الدول طليقة في شن الحروب بمفهومها التقليدي، أو فتح أبواب صراعات عسكرية إقليمية أو متعدية للإقليم بسبب الطبيعة الترابطية المركبة للنظام الدولي. وعليه بدأ التفكير في الحروب غير التقليدية كطريقة لحفظ الدول حقوقها. هذه الاستراتيجيات والحروب التي تقوم على أساليب جديدة تتراوح بين العمليات متعددة الأطراف، وتضم مجموعات غير وطنية وأخرى أهلية يتم التعاون معها وتدريبها وإعدادها، للتعاون

مع الدول المتدخلة خدمة لمصالحها على المدى البعيد ، وفي حسم الصراعات ميدانياً.

تتطلب هذه الورقة من الواقع الدولي المعاصر الذي رسمت ملامحه التطورات التكنولوجية الهائلة ، وتأثيراتها على طبيعة الحروب الجديدة ، خاصة العودة إلى الحروب بالوكالة في العديد من مناطق العالم؛ التي تستعين ببدائل بشرية وتكنولوجية تعتبر أكثر تناسبا مع هذا الواقع لتحقيق الأهداف الإستراتيجية للدول. لكن بالمقابل من ذلك ، يطرح هذا الشكل الجديد من الحروب معضلة أخلاقية تهدد المنظومة القانونية العالمية الهشة أساسا. تنظر الدراسة في طبيعة المبادئ القانونية التقليدية ، وبالأساس النزعة الأخلاقية في العلاقات الدولية وعلاقتها بالنزاع المسلح في ظل بيئة تشغيلية معاصرة. وذلك من خلال تقصي السبل التي قد تناقض من خلالها طرق القتال الجديدة المبادئ القانونية.

وعليه ، تبحث هذه الورقة في مسألة لجوء الدول إلى الأشكال الجديدة من الحروب؛ خاصة مسائل الاستعانة بالوكلاء والبدائل التكنولوجية ، ومدى تناسبها مع تحقيق الغايات الإستراتيجية ونقل الحروب خارجيا ، وبين المخاوف الدولية والأممية المتزايدة من أن تكون تلك الحروب أساليب جديدة للإفلات من قواعد الحروب التقليدية ، والأعراف الدولية التي تنظمها والتي تعتبر هشة أصلا. بمعنى التحول من حروب الضرورة إلى حروب اختيارية. فإلى أي مدى تعتبر أطر العمل القانونية والأخلاقية الموجودة مثل تقليد الحرب العادلة والقانون الدولي الإنساني قابلة للتطبيق على الطرق الجديدة لخوض الحرب؟

### 1. التحول من الحروب التقليدية إلى الحروب الجديدة:

يلاحظ كل من "رور كورماك" وريتشارد ألدريش "وبحالة من القلق التطورات المعاصرة للحروب غير التقليدية ، ومدى انتشار العديد من المصطلحات على غرار الحروب الهجينة (hybrid- warfare) بما يتضمنه هذا المفهوم من إشارات مضمنة ومتقاطعة ، للصراعات وللأدوات المستعملة في الحروب غير التقليدية ، على غرار الحرب بالإنابة/الوكالة(proxy) ، الحرب بالإنابة والقوات البديلة (surrogate and affiliated forces) ،

الحرب السبرانية... (Cybernetic warfare) إلخ. ويرجعان ذلك التخوف والقلق إلى الاعتقاد بأن تلك المصطلحات على الرغم من تضيدها من قبل الجماعة العلمية المختصة في الاستراتيجيات وإدارة الصراعات، خلال النقاشات العلمية التي أجريت حول مفهوم الحرب والإستراتيجية؛ حيث تم اعتبار أن هذه الأخيرة ظواهر تخص الدول وأمنها وتجري بينها وعلى أراضيها وقواتها النظامية، إلا أنه قد تم احتضانها وتبنيها من قبل صناعات السياسات وممارستها، كما تم الترويج لها واستخدامها في تبرير سياسات التدخل ولوصف واقع الحروب المعاصرة والمستقبلية التي يمكن أن تندلع (Rauta, 2019, p. 1)

وبعيدا عن النقاشات النظرية حول المفاهيم العديدة للحروب الجديدة، تتضح حقيقة أن الحرب لم تعد بالشكل الذي تعارفت عليه التقاليد الدولية، نتيجة للتطورات التقنية والتكنولوجية التي غيرت من طرق خوضها، وعلية سآبحث فيما يلي عن جملة الدوافع التي جعلتنا نتحول عن الطرائق التقليدية في الحروب إلى أشكال جديدة.

#### أ. دوافع ومظاهر التحول نحو الحروب الجديدة:

يشكل استخدام العناصر الفاعلة البديلة سواء "بالوكالة" في سياق الصراع المسلح "غير النظامي" أو داخل الدول أو بينها ظاهرة تمتد عبر التاريخ العسكري البشري المسجل بالكامل تقريبا (Marshall, 2016, p. 183)، انطلاقا من الظواهر السياسية القديمة، التي ارتبطت إلى حد كبير بممارسة القوة في العلاقات الدولية وتوظيف البدائل كأفراد مساعدين من المرتزقة، وجماعات التمرد، والمنظمات الإرهابية والتجارية، وصولا إلى وقتنا المعاصر، الذي اكتسبت فيه هذه الظاهرة أهمية كبيرة وملحة في ضوء التطورات الدولية الحاصلة على الساحة العالمية؛ من انتشار للحروب داخل الدول التي توظف في كثير من الأحيان الوكلاء بشكل كبير، ابتداء من أوروبا الشرقية وصولا إلى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. حيث يلاحظ كل من "أنديرو مومفوردي" و"رضوى عمار" (عمار، 2019، صفحة 11). أن استخدام الوكلاء نما بشكل ملحوظ بعد عام 1945 وأثناء فترة الحرب الباردة، لأنه لم تكن

هناك قوة كبرى تريد المجازفة بمواجهة مباشرة وربما إشعال حرب نووية. وعليه كان من الأسهل والأرخص السماح للآخرين بالقيام بالقتال بالنيابة، خاصة عندما يكون ذلك مهماً للقوى الكبرى، ولكنه غير وجودي، أي لما تكون المصالح على المحك (Pfaff, 2017, p. 305)

بالطبع، لم يكن التهديد النووي الدافع الوحيد لتحفيز علاقات الرعاية بالوكالة، حيث شهدت العلاقات الدولية جملة من التطورات التي عمقت من هذه العلاقة وأعطتها أبعاداً جديدة لم تكن معروفة في الحروب بالوكالة في الأزمنة الماضية، حيث أدخلت الدول فيها بدائل جديدة كاستعمال المنصات التكنولوجية، والطائرات بدون طيار، والروبوتات، والأسلحة الإلكترونية، كل هذا التطور التكنولوجي أضفى زخماً كبيراً على تعدد البدائل، التي أثرت هي الأخرى في انبثاق مفاهيم متعددة للحرب، كالحرب السبرانية، حروب الجيل الرابع، الحروب الذكية، الحروب الشبكية، الحروب الهجينة... إلخ.

وفيما يلي نذكر بعض الدوافع التي حددت ملامح الحروب البديلة أو غير التقليدية:

- تطور التكنولوجيا العسكرية، سواء في الأسلحة، أو تكنولوجيا المعلومات، والتنظيم العسكري، أو ما عرف بالثورة في الشؤون العسكرية (RMA)، بما في ذلك الطائرات بدون طيار، وتكنولوجيا النانو، والروبوتات والتكنولوجيا الحيوية التي ظهرت في الآونة الأخيرة. كما ركزت على الحرب التي تعتمد على الشبكات (network-center warfare) التي تهدف إلى ربط جميع القوات في ساحة المعركة على شبكة معلومات واحدة.

- اتساع نطاق التهديدات الأمنية على مستوى الأمن التقليدي أو غير التقليدي، وتجاوزها للحدود عبر الدول.

- تزايد تأثير الجهات الفاعلة من غير الدول، سواء منظمات دولية بأنشطتها المختلفة، أو شركات دولية، أو تنظيمات مسلحة إرهابية أو غير إرهابية، ولعل أكثرها ارتباطاً بالموضوع هو الدور المتزايد للتنظيمات المسلحة بفعل إدراك

فارق القوة مع الخصوم من الدول، فلجأت للاعتماد على العمليات النوعية للتأثير على أعدائها، أو استخدمت من قبل دول أخرى ستارا لتحقيق مصالحها (محمود السيد، 2018، صفحة 6).

-ارتفاع التكلفة البشرية والمادية للحروب التقليدية التي تعتمد على الأسلحة التقليدية المتطورة، حتم على الدول الاعتماد بشكل أكبر على الشركات الأمنية والعسكرية الخاصة، أو كما يصفها "كريستوفر كوكر" بـ"تحالفات الفوترة".

-إن صعود "الدول الفاشلة" التي شوهدت في مناطق مثل القرن الإفريقي ومنطقة البلقان؛ والتي نتجت جزئياً عن فراغات القوة بعد الحرب الباردة، كفل زيادة الطلب على توفير الأمن لمواكبة الارتفاع الموازي في تزويد الأفراد. وبدخولنا في الألفية الجديدة ونتيجة للتغيرات التكنولوجية العالية السالفة الذكر، وتحت وطأة انخفاض شهية الجمهور والسياسة في الغرب للدخول مجدداً في "مستنقعات" واسعة النطاق لمكافحة حملات التمرد المختلفة هنا وهناك، وتحت تأثير الركود الاقتصادي العالمي والقبول الاجتماعي والاقتصادي الأوسع في الغرب، ساهمت السلع والخدمات التي تمت خصصتها في تهيئة بيئة متساهلة سمحت للشركات العسكرية والأمنية الخاصة، بتقديم نفسها كبديل للحكومات غير القادرة أو غير الراغبة في لعب دور مباشر ومفتوح في الحرب، والتي كانت السبب وراء استعداد الشركات العسكرية والأمنية لتصبح رهانات الحرب بالوكالة في المستقبل (Mumford,2013.p40).

وقد أدى موضوع الحرب بالوكالة وحساسيته في وقتنا المعاصر، إلى عقد حلقة عمل حول الموضوع من قبل المركز الاسكتلندي لدراسات الحرب في جامعة غلاسكو في يونيو/حزيران 2015، وتشكل الأوراق التي قدمها معظم المشاركين في ورش عمل هذه الندوة جوهر القضية الخاصة بالحروب الجديدة والبديلة. وفي المحصلة، أتاحت تلك الندوة فهم ودراسة الحالات التاريخية للحروب بالوكالة ومقارنتها بالمعاصرة، وإجراء تحقيقات عن الظروف التي

ترتفع فيها الأهمية العسكرية والسياسية للأطراف الفاعلة بالوكالة والقوى غير النظامية من حيث الشكل، ومن حيث الممارسة (Marshall, p. 184)

#### ب. محددات العلاقة بين الرعاة (sponsor) والوكلاء (proxy):

تتعدد أنماط الرعاة والوكلاء، ومن ثم تختلف أبعاد العلاقة بينهما، وفي هذا السياق المقصود بالراعي؛ هو أنه فاعل دولي، لديه أهداف يرغب في تحقيقها بصورة غير مباشرة، ومن ثم يستعين بوكيل يعمل لمصلحته في سبيل تحقيق هذه الأهداف. ويكشف الواقع عن وجود فاعلين من غير الدول مارسوا دور الرعاة؛ مثل تنظيم حزب الله في لبنان الذي يعمل من جهة بوصفه وكيلا لإيران. ومن جهة أخرى، يقدم الدعم لنظام بشار الأسد في سوريا لمواجهة القوى التي تعارضه.

أما الوكيل فيقصد به الفاعل، سواء من الدول أو الفاعلين من غير الدول؛ الذي يستعين به الرعاة للقيام بأنشطة تحقق لهم هدفهم مقابل ما يحدده الوكيل. بعبارة أخرى الوكيل هو دولة أو كيان سياسي يمارس أنشطة بالنيابة عن الرعاة، وليس بالضرورة أن يكون الوكيل فاعلا دوليا، فقد يكون أحد الفاعلين على الصعيد المحلي للدول، ويقوم بالدفاع أو معارضة شأن داخلي له أبعاد خارجية تشغل دائرة اهتمام الرعاة، ومن هنا تنشأ العلاقة بين الطرفين. وجدير بالملاحظة أن الوكلاء يتشابهون مع المرتزقة في أن تعاونهم يكون بهدف الحصول على مقابل مادي، أو إجراء مقايضة ما بشأن يشغل اهتمامهم في حين يختلف الوكلاء عن المرتزقة في أن الوكيل قد يخفي أسباب إستراتيجية أو أيديولوجية خاصة به، غير أن ذلك لا يمنع أن الرعاة والوكلاء قد يستعينون بالمرتزقة في تنفيذ الأنشطة التي لا يرغبون أو يعجزون عن القيام بها (عمار، صفحة 11)

يمكن تناول محددات العلاقة بين الرعاة والوكلاء، من منظور العلاقات الدولية في ضوء نظريتي العقود غير التامة ( Incomplete contracting Theory)، ونظرية الوكيل الأساسي (principal-agent Theory) وذلك على النحو التالي: (عمار، صفحة 11)

- نظرية العقود غير التامة: وتستند في تفسير العلاقة بين الوكيل الموكل /الراعي، إلى طرح مفاده أن أطراف العقد عاجزون عن تحرير عقود كاملة تغطي كل جوانب العلاقة التعاقدية بسبب وجود تباين في المعلومات بينهم، وصعوبة التحكم المطلق في الوضعية الفعلية للعلاقات الكائنة بين المتعاقدين بعد إبرام العقد؛ بمعنى أنه لا يمكن عند كتابة العقد، التنبؤ بما يجب فعله أو عدم فعله في كل الحالات. ومن ثم فإن نمط تعاقد الراعي مع الوكيل غير تام، لأن الاتفاقات غير واضحة بشأن جميع الاحتمالات الممكنة في المستقبل. وتخضع للمساومات اللانهائية، التي تتطور مقوماتها عبر الزمن. إذ تعاني الدول الراعية صعوبات في جمع المعلومات عن وكلائها الذين تتعاقد معهم، خاصة أن الجماعات التي يتم توكيلها غالباً ما تسكن أراضي دول أخرى، فضلاً عن أن الوكلاء قد تتغير رؤيتهم لمصالحهم مع تطور الأحداث، وبالتالي يصعب التحقق من جميع جوانب الاتفاق بين الراعي والوكيل .

-نظرية الوكيل -الأساس/الرئيس: تشير إلى علاقة بين فاعل(الرئيس) وفاعل آخر (الوكيل)، يستعين بموجبها الرئيس بالوكيل لينفذ باسمه وظيفة أو عملاً ما وهو بمنزلة تعاقد لا يتم توثيقه وطرحه في صورة اتفاق معلن في معظم الحالات. ويعد نموذج الرئيس -الوكيل إحدى استراتيجيات وفورات (من التوفير) التكاليف؛ فعادة ما يرغب الرئيس في الاستعانة بخدمات الوكيل من أجل تنفيذ مهام محددة، لأن تنفيذها بنفسه تكون تكلفتها أعلى من تكلفة تفويضها لوكيل يرافقه ليقوم بها. ومن ثم يتعاقد الرئيس مع وكيل يؤدي هذه المهام مقابل منح الوكيل تعويضاً متفق عليه، كما يثق الرئيس في أن الوكيل سيتخذ القرارات المناسبة لتنفيذ هذه المهام، حيث لديه الخبرة المطلوبة، بالإضافة إلى أنه قد لا يرغب في أن يتحمل عبء الإدارة التفصيلية. نتيجة لذلك، يمنح الرئيس الوكيل درجة من الاستقلالية، أي يتنازل عن بعض من السيطرة في إدارة العملية (عمار، صفحة 12). الأمر الذي يثير الإشكالات في العلاقة بين الطرفين سنأتي على بيانها عند مناقشة التبعات الأخلاقية للعلاقة بين الوكيل والراعي.

يبدو أن الحروب البديلة وبالوكالة بالذات جد معقدة وتثير العديد من المشكلات، لكن ما يهمنا في هذا الموضوع كما أسلفت وذكرت، هو التدقيق في الإشكالية للبحث عن الأبعاد والتبعات الأخلاقية لهذه الحروب بالإضافة إلى التبعات القانونية للمسؤولية القانونية.

## 2. الملامح الأخلاقية للحروب الجديدة:

أمام عمق إشكالية مركزية أو تعددية القيم الأخلاقية في العلاقات الدولية، وبوصفها مكونا أساسيا للقانون الدولي الإنساني. وأمام مشكلات نظرية لم تحسم بعد مرتبطة بتحديد المرجعية التي تستمد منها هذه القيم سلطتها. انبثقت مشكلات جديدة مرتبطة بقدرة المجتمع الدولي على تطويع الأطر الأخلاقية للتقليد الغربي من قبيل الحرب العادلة، والقانون الدولي الإنساني، لتتسجم مع الأشكال المعاصرة للحروب الجديدة. كما أن التركيز فقط على التقنيات المادية نفسها وكيف غيرت الحروب، لن يكون كافياً تماماً للنظر في الأسئلة الأعمق للتأثير التكنولوجي على المنظومة القيمية ككل.

كما لا يمكن أن ننكر أن للسياسة الدولية بعد أخلاقي لا يمكن التغاضي عنه، فيحكم على الحروب مثلا بأنها "عادلة" أو "غير عادلة" أو يعد نهجها "أخلاقيا" أو "غير أخلاقيا". والأزمات بتتبع أشكالها، كالإبادة الجماعية، والمجاعات... الخ، تحثُ على دعوة الدول، والأفراد من البشر، والمنظمات الدولية.(سميث، دان، و كوركي، 2016، الصفحات 117 - 118).

## أ. البيئة التشغيلية المعاصرة للحروب الجديدة:

من البديهيات النظر إلى أن التنافس على التطورات التكنولوجية والتقنية متوطن في مجال الحروب منذ القديم. ومع ذلك، من الواضح أيضاً أن الصراع الحديث يُظهر معدل تغيير سريع، وتعقيداً متزايداً عند مقارنته بالعصور التاريخية. على سبيل المثال، أنواع الصراعات التي شاركت فيها البلدان المتقدمة مؤخراً - ليبيا وأفغانستان والعراق والبوسنة وتدخلات الأمم المتحدة في النزاعات الأفريقية - تختلف تماماً عن الحروب الأوروبية القارية والدينية في القرون الماضية، الحروب النابليونية، أو الحربين العالميتين الأولى والثانية، ليس فقط في السلوك، ولكن في النية. (Allhoff, Evans an, & Henschke, 2013, p. 462)

وعليه يمكن القول، أن البيئة التشغيلية للحروب الآن أصبحت غير واضحة المعالم فيما يتعلق بحالة التمييز بين الحرب والسلم. حيث يضع -عدم وضوح التهديدات الوطنية والخارجية، وازدياد الجهات الفاعلة غير الحكومية - الدول أمام مواقف قد يصعب فيها التمييز بين السلم والحرب؛ حيث غالباً ما باتت الحروب "غير معلنة" وبات من الصعب رسم حدود ملموسة بين زمن السلم وزمن الحرب. فعلى سبيل المثال يشكل الهجوم الإلكتروني، كشكل جديد من أشكال الحروب الجديدة، الحرب السبرانية على وجه التحديد، على البنية التحتية لدولة ما، عملية صعبة تخلق معضلة بالنسبة للدولة المتضررة، إذ يصعب عليها إرجاع الهجوم بسهولة إلى جهة ما، كما أنه لا يتسبب في أي أذى جسدي مباشر، إلا أنه قد يؤدي إلى إصابات بسبب انهيار الشبكة الكهربائية وإحاقها بآثار ثانوية وعلى المنشآت الأخرى. وهنا يظهر الاختلاف جلياً عن الهجوم المسلح التقليدي، الذي يقدم مبرراً للجوء إلى استخدام القوة. (ريتر، هول، بلاك، وراين، 2016، صفحة 9)

يمكن اعتبار بعض هذه التطورات نتاجاً لظهور ما يعرف "بالحروب الهجينة"؛ التي تمزج بين طرق القتال التقليدية وغير المتناسقة لتقويض جهود الخصم القتالية.

من منظور النزعة الأخلاقية تستخدم الحروب الهجينة، كشكل من الحروب غير المقيدة التي تعني الحرب بدون قواعد؛ بما يعني استخدام جميع الوسائل لتشتمل القوة المسلحة أو غير المسلحة، العسكريين وغير العسكريين، الوسائل المميّية وغير المميّية، لإجبار العدو على قبول مصالح ما من الطرف الآخر. إلى جانب أن الحدود الفاصلة بين المدنيين والعسكريين قد تم محوها في هذا النمط الجديد من الحروب، لأن المعركة ستكون في كل مكان، بحيث يصبح عدد ميادين القتال الجديدة بلا حدود تقريبا، والتي قد تتضمن حربا بيئية، وحربا مالية، وحربا تجارية، وحربا قانونية، وحرب ثقافية. (محمود السيد، صفحة 9)

وعليه بات من الضروري مساءلة المقاربات التقليدية هل هي قادرة على تحديد إطار العمل القانوني والأخلاقي في ظل هذه البيئة الرمادية التي تتسم بالضبابية.

#### ب. أطر العمل الأخلاقية في ظل حروب جديدة وبيئة عالمية معقدة:

إن إدراك الحرب في بعض الأحيان أمر لا مفر منه، يعني أن الفلاسفة ورجال الدين والسياسة، قد ألهمتهم تقاليد معيارية تحصر سلوك الحرب في الحروب الصالحة والعدالة (حروب الضرورة)؛ لذلك يعد تقليد "الحرب العادلة" و"التدخل الإنساني" أفضل طرق تفكيرنا بطريقة أخلاقية عن مسألة الحرب وطريقة إدارتها. في القرن الحادي والعشرين عندما أصبحت الشرعية القانونية والدولية العامل الرئيس على وجه الخصوص في الحروب التي يخوضها العالم الغربي، أضحت تقليد الحرب العادلة أكثر أهمية من أي وقت مضى في التعاطي مع قضايا الحروب والحكم على أخلاقيتها من عدمه •

بالرغم من أننا لا نزال نشهد على عمليات متكررة هنا وهناك من انتهاكات للمبادئ الأخلاقية وللقانون الدولي الإنساني، مع ذلك فقد أدى الإجماع الاجتماعي السياسي اليوم، حتى في الدول النامية والدكتاتورية، إلى وجوب ألا تكون الحرب بلا حدود. هذا الأمر أدى إلى زيادة الضغوط على صناع السياسة على الأقل من الناحية الأخلاقية في تطبيقهم للقوة بالطرق

العادلة. فإدارة العنف حتى من قبل القادة والدول الاستبدادية في وقتنا المعاصر (مثلا إسرائيل أو سوريا)، تجعلهم يبحثون في النزاعات والصراعات التي يتورطون فيها على مبررات أخلاقية سواء تسبق أو تعقب عملية العنف. وسط الزخم الكبير للتدقيق الذي أصبح يمارسه الرأي العام المحلي والدولي في مثل تلك القضايا (Elshtain, 2001, p. 4). وعلى الرغم من الزخم الكبير للنقاشات الفكرية والنظرية التي يثيرها تقليد الحرب العادلة والتدخل الإنساني (الذي لا يسعنا المقام هنا للتفصيل فيها)، إلا أن التغيرات التي أحدثتها حروب القرن الحادي والعشرين، إعادة النقاش حول جدوى تقليد الحرب العادلة والتدخل الإنساني، فهل يمكن أن نطوع الحروب البديلة إلى تقليد الحرب العادلة المتنازع في جدواه أصلا؟

يذهب "ديفيد فيشر" إلى تقسيم وتوزيع معايير الحرب العادلة على ثلاثة مراحل أساسية (قبل/أثناء/بعد الحرب). ففي المرحلة القبلية (قبل الحرب)، نجد المعايير المتصلة بأسباب شن الحرب، كوجود السلطة المختصة ويكون هذا المعيار -الذي كان سابقا من اختصاص (البابا، الدولة) - من اختصاص وتفويض الأمم المتحدة لإزالة اللبس عن سوء التفسيرات التقليدية، وحسب اللجنة الدولية حول التدخل وسيادة الدولة: "لا يوجد ما هو أفضل أو أكثر مناسبة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لتحويل القيام بعمل عسكري لأغراض إنسانية (فيشير، 2004، صفحة 338). مع ذلك شهدنا تدخلات تحت غطاء إنساني، كانت تفتقر إلى تفويض من مجلس الأمن (تدخل الناتو في كوسوفو، الذي يمكن أن يكون مبررا مادام يعكس تأييدا دوليا كبير وكانت الأزمة الإنسانية خطيرة وعاجلة. ونجد أيضا في مرحلة ما قبل شن الحرب، معيارا ثان من المعايير الأساسية للحرب للعدالة وفي اللجوء إلى استخدام القوة هو أنه يجب أن تكون هناك قضية عادلة (Fixdal & Dan, 1998, p. 295) وفي هذا الصدد حدد الإعلان الصادر عن قمة الأمم المتحدة الأسس التي يقوم عليها التدخل الإنساني: "الإبادة الجماعية، جرائم الحرب، التطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية". فمن المهم في عملية تحديد المسائل التي تشكل قضية عادلة للتدخل الإنساني عدم تسهيل الأمور على الدوام للقيام

بالتدخل، فهناك أسباب قوية يمكن أن تساق لمعارضة التدخل، ويلزم أن يقتصر التخلي عن مبدأ عدم التدخل فقط عندما يكون هناك تهديد صارخ وملح لحقوق الإنسان (فبيشر، صفحة 341). ويجب أن تكون القضية العادلة مصحوبة بالنية الحسنة / الصحيحة. وبالتالي فإن أي مغامرة استعمارية تتستر وراء معطف إنساني تصبح أمرا ممنوعا. وينص معيار الملاذ الأخير على أن استخدام القوة لا ينبغي أن يفعل إلا عندما لا تتوفر وسائل بديلة. ولا يوجد توافق في الآراء داخل الأدبيات الحربية حول ما إذا كان هذا المعيار يعني أن الطرق البديلة يجب استنفادها جميعها. في حقيقة الأمر تأجيل التدخل الإنساني لكي يكون الإجراء الأخير من الناحية الزمنية يمكن أن يكون وصفة كارثية، حيث انقضاء الوقت قد يؤدي إلى تفاقم الأزمة الإنسانية، بل قد يجعل من الأمر العسكري أمرا صعبا (Fixdal & Dan, p. 302)

أما المعايير التي تكون في مرحلة - أثناء اندلاع الحرب -، فيتطلب الالتزام بشرطين متصلين بالتناسب والتمييز في أثناء القيام بالعمليات العسكرية فيما يتصل بالتناسب، يلزم أن تكون القوة العسكرية المستعملة في كل عملية عسكرية على حده متناسبة مع الأهداف المرجو تحقيقها، أما فيما يتعلق بالتمييز فيعني ضرورة تقليل الخسائر في صفوف غير المقاتلين، ويلزم الوفاء بكل الشرطين خلال القيام بالتدخلات الإنسانية. أما معايير المرحلة الأخيرة، وتعلق بإرساء أسس العدل بعد الحرب، يقر تقليد الحرب العادلة على الدوام أنه ليس كافيا للحرب العادلة أن تبدأ العمليات العسكرية، وتتمارس بشكل عادل، بل إنه من الضروري كذلك أن تنتهي بطريقة عادلة، قد يكون من المفيد بشكل خاص خلال تقييم التدخلات الإنسانية وضع العدالة بعد الحرب شرطا مستقلا لإضفاء المزيد من التمييز عليه، حيث أنه عندما يتدخل المجتمع الدولي في دولة فاشلة أو لإيقاف ما تقوم به حكومة ما من قمع شديد وجماعي لشعبها، فإن هناك عمليات تتصل بإعادة التشكيل والبناء السياسي، بما في ذلك تغيير النظام (فبيشر، صفحة 343)

يضع "مايكل والتزر" رؤية جديدة في مرحلة ما بعد الحداثة للحرب العادلة، حيث يرى أن الحروب في أواخر القرن العشرين لم تعد مبررة للتدمير الكامل،

كما يلاحظ "والتزر" أنه لم يعد الحكم على الحرب من قبل القائمين بالعمليات التنفيذية في ساحة المعركة، بل من خلال الاتفاقيات والممارسات والمؤسسات التي يلتزم بها المرء عند إدارة العنف، كما لم يعد بالإمكان المطالبة بالنصر بأي ثمن باعتباره انتصاراً لأنه يقوض الشرعية، على الرغم من الحقيقة التاريخية لوجود جرائم ضد الإنسانية، التي لاتزال منتشرة في عالمنا المعاصر. إلا أنه يبدو أن هناك إجماعاً على وجوب التزام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بقوانين النزاع المسلح والأعراف والتقاليد (Krieg & Rickli, 2019, p. 145)

على الرغم من قوة الحجج التي يسوقها "والتزر" في دفاعه عن تقليد الحرب العادلة كآخر ملاذ يمكن أن يتمسك به المجتمع الدولي للحفاظ على بعض القيم المعيارية في النظام الدولي المعاصر، إلا أن انتشار الحروب البديلة في بدايات القرن الحادي والعشرين حسب كل من "أندريس كيري و جين مير كيركلي" بما تمتاز به من خصائص مختلفة عن الحروب التقليدية والشاملة، قد تقوض المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الحرب العادلة، وتفتح المجال أمام الدول (المستفيدة أو الساعية للتدخل) للتملص من مسؤولياتها الأخلاقية، خاصة عندما يفشل الوكيل في الامتثال للمبادئ الأخلاقية والقانونية التي تتماهى أصلاً مع مفهوم الحرب العادلة، كما بإمكان المستفيد من أن يعطل وينكر علاقاته بالوكيل الوصي إذا أساء التعامل ولم يراعي الاعتبارات الأخلاقية (Krieg & Rickli, p. 146)

وبالعودة إلى تأثير الحروب الجديدة نجدها تتحدى -أو على الأقل تُعقد - عدداً من المبادئ الرئيسية للحرب العادلة. نجد أولاً، أن مبدأ القضية العادلة (أو مبرر شن الحرب) جاء تحت وطأة التأثير الكبير للدول وسيادتها، إلى الحد الذي أعطيت فيه أولوية لحقوق الدول على حساب حقوق الأفراد، وكان السبب الرئيس للإعلان لحرب هو الدفاع عن السلامة الإقليمية للدولة. وعلى الرغم من النقاش الدائر حول الضرورة الأخلاقية للمجتمع الدولي، لحماية البشر المعرضين للتهديد عندما تفشل دولهم في الوفاء بواجبها الاجتماعي التعاقدية في الحماية. مع ذلك، لا يزال هناك إجماع واسع اليوم على أن أي

انتهاك لمبدأ السيادة هو سبب عادل لدولة ما لشن الحرب. أما اليوم، فيمكن أن يكون للحروب الجديدة أسباب متنوعة تتراوح بين الدوافع الأيديولوجية، إلى تقديم المصالح الاقتصادية والتجارية والأمنية للمجتمع إلى الجشع، فقائمة أسباب الحروب الجديدة ليست أقصر بكثير من قائمة أسباب الحروب الكبيرة/الشاملة.

لكن يكمن الاختلاف في الدوافع التي يقدمها المستفيدون (الدول المتدخلة) لتبرير سبب اختيارهم الحرب عن طريق الحرب التقليدية، فنادرا ما تدور الحروب الجديدة في القرن الحادي والعشرين تحت مبررات/قرارات الدفاع عن النفس أو عن حماية المجتمع وبقائه. بل تميل الحروب الجديدة إلى أن تكون حروب الرغبة، أو حروب الاختيار لا حروب ضرورة.

يبدو أن الاعتبار السائد للمستفيدين هو عدم الإلحاق في العلاقة بالتكاليف المتوقعة بالتدخل، وهذا يعني أنه بالنسبة للرعاة في كثير من الأحيان لا تكون مصالح الحفاظ على البقاء حاضرة عند التعامل مع عبء الحرب. كما يبدو أن الاعتبار السائد للمستفيدين عند تدخلهم في الحروب الجديدة، أنهم لا يعيرون اهتماما كبيرا لحسابات التكلفة من التدخل أو المتوقعة، بل يميل المستفيدون إلى توظيف الحروب البديلة عندما تكون المصالح المعنية هامشية، بحيث لا يمكنهم تبرير النشر التقليدي الواسع النطاق. كما يكون استخدام البدائل البشرية والتكنولوجية في الخارج تجاوزا لغطاء الدولة وسيادتها، وعليه يكون سبب الحرب البديلة من وجهة نظر المستفيد موضع شك أخلاقي (Krieg & Rickli, p. 147). وبالتالي يكون هناك استعصاء من الناحية القانونية في تبرير الحرب، خاصة وأنها تتعارض مع سيادة الدولة وتدخلها في إنفاذ القانون داخل دولة أجنبية وتستهدف مواطنين (Krieg & Rickli, p. 150)

ونلاحظ استعصاء تطبيق مبدأ القضية العادلة بشكل واضح عند إسقاطه على "الحرب الإلكترونية"، فهل يمكن اعتبار الهجوم الإلكتروني هجوما مسلحا؟ وهل يمكن تحديد هوية منفذ العملية في الأساس؟ (ريتر، هول، بلاك، وراين، صفحة 28). يبدو فعلا أنه في مثل هذا الهجوم تقف الدولة أو

الجهة المهاجمة عاجزة عن إيجاد الصيغة الشرعية للتدخل، أو القيام بالرد على الهجوم ضد أي طرف لأن الطرف قد يكون مجهول أو تطول عملية التعرف عليه، ما بالك أن يستطيع حشد الأمم المتحدة حول قضيته.

أما مبدأ السلطة الشرعية أو المخولة لعملية التدخل، فعبء الحرب الجديدة يقوض أساسا الضوابط والتوازنات الديمقراطية ويتعارض معها، إنه يحرم الحكومات الديمقراطية من السلطة الشرعية لشن الحرب، حيث أن لدى الجمهور أسبابا قليلة أو معدومة لفحص الإجراءات التنفيذية، تدوين التكاليف البشرية والمالية للحروب، تعني أن التكاليف السياسية للدول البرالية لشن الحرب الناشئة عن الرأي العام، يمكن أن تشنها السلطة التنفيذية مع إشراف تشريعي وقضائي محدود من شأنها أن تسهل اللجوء إلى الحرب، بينما تقوض السلطة الشرعية للدولة البرالية لشن الحرب فرع الحروب البديلة إدارة العنف دون موافقة الجمهور. ففي الوم.أ يمتلك الكونغرس السلطة الدستورية للقيام بعمليات شبه عسكرية، لكن منذ الثمانينات سمح قانون التفويض للاستخبارات للفرع التنفيذي أي الرئيس وإدارته بشن حرب سرية دون موافقة الكونغرس، لذلك يمكن استخدام بدائل بشرية أو وكالة الاستخبارات الأمريكية CIA تقودها تكنولوجيا مما يقوض شرعية السلطة التنفيذية لحكومة الوم.أ (Krieg & Rickli, p. 150)

وعندما نأتي على مبدأ التناسب الذي يعتبر في صميم الحرب العادلة ومبادئها، أي أن تكون آثار الحرب متناسبة مع الأهداف التي يرغب المرء في تحقيقها. بالإشارة إلى الحروب الجديدة فإن مسألة التناسب يجب أن تسأل عن ما إذا كان اللجوء إلى الحرب من جانب الوكيل سيتناسب مع الغايات التي يرغب في تحقيقها، أي ما إذا كان الطابع الخارجي لعبء الحرب أكثر تناسبا مع الهدف العام من توظيف جيش المستفيد (الدولة المتدخلة). للوهلة الأولى يبدو أن استخدام بدائل بشرية أو تكنولوجية يتناسب أكثر مع الأهداف الظرفية على نطاق واسع لهذه الحروب، بمعنى أنها تكون محدودة في الموارد البشرية وفي عدد القتلى، وتكون بالتالي أفضل من إطلاق عملية قتالية واسعة النطاق، مع تواجد أقل للأطراف الأجنبية في ميادين القتال وعليه تكون لها مكاسب

بأنها أقل تخريبية على المدى القصير من العمليات القتالية الكبرى. ومع ذلك، فإن النظر في التكاليف طويلة الأجل للحرب تحل العمليات البديلة للإنسان والسكان الأصليين، مخاطر توليد موجات من الآثار السلبية على المدى الطويل، خاصة فيما يتعلق بتدريب وتجهيز البدائل البشرية المحلية الذي سيؤدي حتما إلى تصعيد الصراع حيث تزداد القوة النسبية والتأثير النسبي على المحاربين الآخرين في مسرح النزاع عندما يكون البديل هو مجموعة متمردة تتحدى سلطة الحكومة المركزية فإن جيشا ممولا تمويليا جيدا سوف يستجيب لتحدي داخلي متزايد بمزيد من العنف، ويمكن أن تنشأ ديناميكية مماثلة عن طريق استخدام بدائل تكنولوجية تؤدي أضرارها الجانبية إلى تنفير السكان المحليين، كما يمكن للحرب البديلة أن تطلق حلقة مفرغة غير متناهية من أعمال العنف والانتقام، قد تخرج عن سيطرة الوكيل والمستفيد على حد سواء (Krieg & Rickli, p. 151)

أما مبدأ حصانة غير المقاتلين (مبدأ التمييز) في الحرب العادلة والعقوبة في حال الخطأ، وفي تطبيق أخلاقي عادل للقوة المستعملة من قبل الجنود النظاميين، بينما تولد القوة الجديدة المستخدمة كبديل قائم بذاته، آثارا معنوية وقانونية مشكوك فيها. تجنب البدائل البشرية مرارا وتكرارا المحاكمة على جرائم الحرب المرتكبة، نظرا لأن البدائل البشرية غالبا ما تكون قوات عسكرية غير محترفة تعمل في فراغ قانوني مع عدم كفاية الرقابة والسيطرة. فإن أهوال الحرب دفعت البدائل إلى تجاهل معايير السلوك الصالح أثناء الحرب/الحرب العادلة. على سبيل المثال تم تكليف ميليشيات شبيحة الأسد بالمسؤولية عن الفضائح التي ارتكبت ضد السكان المدنيين، في المدن التي تقطنها أغلبية سنية في الحرب الأهلية السورية، حيث تم اتهامهم بالتطهير العرقي للقرى العربية... إلخ (Krieg & Rickli, p. 161)

وفي الأخير عند مناقشة مبدأ الملاذ الأخير؛ وهو المفهوم القائل أن الاشتراك في النزاع يجب أن يتم من باب الحاجة المطلقة وحسب، مع استنفاد جميع البدائل الأخرى المنطقية وعندما يهدد تأخير إضافي يجعل الوضع أسوء، من منظور الهجوم الإلكتروني يبدو أن مبدأ "الملاذ الأخير" مقوّض بشكل أساسي

نظرا لصعوبة الجزم بأن الهجوم الإلكتروني هجوم مسلح، وبالتالي ما إذا كان استخدام القوة هو الرد الأخلاقي الصائب، فمن الأرجح أن تجعل صعوبة تحديد أي إطار عمل من القانون الدولي يطبق على نشاط إلكتروني معين المحاججة أن الرد العسكري هو الخيار "الملاذ" مسألة في غاية الصعوبة. قبل اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية، يجب استكشاف جميع الخيارات الأخرى المتوفرة بموجب القانون الجنائي الدولي للرد على نشاط مؤذٍ منفذ ضد الدولة المتأثرة (ريتير، هول، بلاك، وراين، صفحة 31).

### خاتمة:

إن الحروب الجديدة، تجعل من السهل للغاية تجاوز المسؤولية القانونية على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، كما تشجع الآخرين من الخارجين على القانون والفاعلين من غير الدول على الحدو حذوها. وتبشر بمعارك بربرية تصطدم فيها الجهات الفاعلة حكومية وغير حكومية في حروب خارجة عن قوانين الحرب المتعارف عليها .

ويبقى الجواب عن سؤال الإشكالية، مرهون بحسم نقاشات عميقة عالقة مرتبطة بمدى قدرتنا على تعديل الصياغة الحالية لقوانين الحرب، أو حتى رفضها، وما الذي يجب أن يحل محل التقاليد الدولية الموجودة حالياً في مواجهة ظاهرة الحرب. عند معالجة هذه المعضلات، وتبيان مجالات العمل في المجالات الرمادية (الضبابية) والناشئة في القانون الدولي. ومع ذلك، يجب على المنظومة الدولية أن تدرك أنه بغض النظر عما قد يحدث في مجالات الحروب الجديدة، لا يزال هناك عدد من المواقف "التقليدية" حيث تظل قوانين الحرب قابلة للتطبيق. علاوة على ذلك، قد يكون لدى المرء ظروف تتعايش فيها النزاعات التقليدية وغير التقليدية، مما يثير تحديات تحليلية صعبة.

كما يتجلى في الأخير، أن البحث في المتغيرات المحتملة في مشهد التشغيل الأخلاقي المستقبلي، سيعمل على تطوير أوسع لاستكشاف الآفاق والقوة الإستراتيجية من أجل تقييم السياسات الدفاعية والهجومية للدول، وفق افتراضات أخلاقية، ومحاولة إيجاد قاعدة أدلة أكثر متانة لإغناء صنع القرار.

### قائمة المراجع:

- سميث ستيف ، دان تيم ، كوركي ميليا. (2016). نظريات العلاقات الدولية التخصص والتنوع. الدوحة، قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- فييشر ديفيد. (2004). الأخلاقيات والحرب: هل يمكن أن تكون الحرب عادلة في القرن الحادي والعشرين. الكويت: سلسلة عالم المعرفة.
- ريتز لوسيا ، هول ألكس ، بلاك جيمس ، وراين ناثان. (2016). المكون الأخلاقي للنزاع الذي يغطي مجالات متداخلة. المملكة المتحدة: مؤسسة راند ، RAND.
- عمار رضوي. (2019). علاقات الرعاة والوكلاء من منظور ممارسة القوة. السياسة الدولية ، 54 (218)، الصفحات 11-14.
- محمود السيد دلال. (2018). تحولات الحرب التقليدية: تطور في الأدوات والمفاهيم. ملحق تحولات إستراتيجية، السياسية الدولية ، 53 (211)، الصفحات 5-10.
- Allhoff, F., Evans an, N. G., & Henschke, A. (2013). *routledge hand book of ethics and war: just war theory in the twenty -first centry*. new yourk & london: routledge.
- Krieg, A., & Rickli, J.-M. (2019). *Surrogate Warfare: The Transformation of War in the Twenty-First Century*. washington: Georgetown University Press.
- CALHOUN, L. (1999). Just War? Moral Soldiers? *The Independent Review* , IV (3), pp. 325–345.
- Elshtain, J. B. (2001). The Third Annual Grotius Lecture: Just War and Humanitarian Intervention. *American Univeristy International Law Review* , 17 (1), pp. 1-25.
- Fixdal, M., & Dan, S. (1998). Humanitarian Intervention and Just War. *Mershon International Studies Review* , 42 (2), pp. 283-312.
- Marshall, A. (2016). From civil war to proxy war: past history and current dilemmas. *Small Wars & Insurgencies* , pp. 183-195.
- Mumford, A. (2013). Proxy Warfare and the Future of Conflict. *The RUSI Journal* , 158 (2), pp. 40-46.
- Pfaff, C. A. (2017). Proxy War Ethics. *JOURNAL OF NATIONAL SECURITY LAW & POLICY* , 9 (305), pp. 305-353.
- Rauta, V. (2019). Towards a typology of non-state actors in 'hybrid warfare: proxy, auxiliary, surrogate and affiliated forces. *Cambridge Review of International Affairs* , , pp. 1-20.